

قرار رقم (١٠١٧) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١٧ / ١٢ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة رقم (٥٠٦) لسنة ٢٠١٣ الصادر بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٣ بشأن تفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة رقم (٩٨) لسنة ١٩٩٠ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان لمحركات الديزل تحت رقم (٣٣٦) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣) المؤرخة

٢٥/١١/٢٠١٣ .



٤٦٠٧٦

محمدي سمير

"ق ر ر"

مادة أولى:- إغلاق مقر صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان لمُحركات الديزل لمدة عام أو لحين قيام الصندوق بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفيق أوضاعه أيهما أقرب .

مادة ثانية :- مراعاة تطبيق الآثار المترتبة على هذا الإغلاق ومنها حظر الصرف من الحسابات الجارية لدى البنوك التي يتعامل معها الصندوق ، وكذا عدم الصرف من أية موارد أخرى إلا بموافقة مُسبقة من الهيئة .

مادة ثالثة :- على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(د. محمد معيط)



٤٦٠٧٦

مجدي سمير